

**نموذج الإجابة**

مملكة البحرين

وزارة التربية والتعليم

إدارة الامتحانات / قسم الامتحانات**نموذج إجابة امتحان نهاية الفصل الدراسي الأول للتعليم الثانوي لعام الدراسي 2016/2017 م**

المسار: توحيد المسارات - المكفوفين

اسم المقرر: أحكام الأسرة في الإسلام

الزمن: ساعة ونصف

رمز المقرر: دين 201

**أجب عن جميع الأسئلة التالية في المكان المخصص لذلك:****الجواب الأول:**

7 / 7

**أ. اكتب اسم المصطلح أمام التعريف الذي يناسبه فيما يلي:**

4

1. ( **الخطبة** ) : طلب الرجل يد أُنثى معينة من أهلها، وموافقتها في شأن الاقتران بها.2. ( **الولاية** ) : سلطة شرعية تخول لصاحبها إنشاء العقود والتصرفات وجعلها نافذة.3. ( **الرضاع** ) : اسم لحصول لبن امرأة أو ما حصل منه في جوف طفل.4. ( **الوصية** ) : تملك مال أو منفعة بعد وفاة الموصي.

3

**ب. اذكر دليلاً شرعياً واحداً على كلٍ مما يلي:**

• مشروعية تعدد الزوجات.

قوله تعالى: ﴿ فَانكحوا مَا طاب لكم من النساء متى وثلاث ورباع ﴾ .

• وجوب إنفاق الزوج على زوجته.

قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الْمُولُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ .

• مشروعية الطلاق الرجعي.

قوله تعالى: ﴿ الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ .

**الجواب الثاني:**

أكمل ما يلي:

- حكمان من حكم مشروعية الزواج في الإسلام.
  - 1. إشباع الغرائز الإنسانية.
  - 2. التنازل وبقاء النوع الإنساني.
  - 3. ترابط الأسرة.
  - 4. حماية الإنسان من الأمراض البدنية والأخلاقية.
- ضوابط تعدد الزوجات في الإسلام.
  - 1. لا يزيد على أربع نساء.
  - 2. العدل بين الزوجات.
- حقان من الحقوق المشتركة بين الزوجين.
  - 1. حل الاستمتاع.
  - 2. حرمة إفشاء سرّهما.
  - 3. حرمة المصاهرة.
  - 4. التوارث بينهما.
- شروط استحقاق الزوجة للنفقة.
  - 1. أن يكون عقد الزواج صحيحًا.
  - 2. استعدادها لloffاء حقوق الزوجية كلها.
- نوعان من أنواع العدة.
  - 1. عدة الحامل.
  - 2. عدة المتوفى عنها زوجها.
  - 3. عدة المرأة التي تحيسن.
  - 4. عدة اليائسات.
- ثلاثة شروط من شروط الحاضن.
  - 1. الإسلام.
  - 2. العقل.
  - 3. البلوغ.
  - 4. القدرة على التربية.
  - 5. الأمانة والخلق.
  - 6. لا تكون متزوجة إن كانت الحاضنة أنثى.
- أسباب الإرث الثلاثة.
  - 1. القرابة.
  - 2. الزواج الصحيح.
  - 3. اختلاف الدين.

**الجواب الثالث:****أ. وضّح ما يلي:**

2

**1. تعجيل المهر وتأجيله بالتفصيل:**

يجوز للزوج بموافقة الزوجة أن يقدم المهر كله قبل الزفاف، أو يؤجله كله، أو يقدم بعضه ويؤجل الباقي.

1

**2. المقصود من وصية الأعرابية لابنتها في التعامل مع زوجها: " والتقد لموضع أنفه ."**

أي لا يشمئ منك إلا أطيب ريح.

2

**3. أركان عقد الزواج.**

الركن الثاني: الزوجان.

الركن الأول: الصيغة.

الركن الرابع: الشاهدان.

الركن الثالث: الولي.

ب. ضع علامة ( ✓ ) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة ( ✗ ) أمام العبارة غير الصحيحة، مع تصويب الخطأ

6

**فيما يأتي:**

1. ( ✓ ) نهى الإسلام عن الخلوة بين الرجل والمرأة إلا ومعها محرم.

2. ( ✗ ) يكفي سكوت المرأة الثيب للتعبير عن موافقتها على زواجه.

يكفي سكوت المرأة **البكر** للتعبير عن موافقتها على زواجه.

لا بد للثيب من موافقتها على زواجه بالكلام الصريح **أو**.

3. ( ✗ ) العدل في المحبة القلبية من الأمور الملزم بها الزوج بين زوجاته.

العدل في المحبة القلبية من الأمور **غير** الملزم بها الزوج بين زوجاته.

4. ( ✓ ) أعطى الإسلام المرأة الحق في أن تتخلص من الحياة الزوجية إن كانت الكراهة من جانبها.

10 / 10

**الحواب الرابع:**

4

**أ. بين الحكم الشرعي " جائز ، غير جائز " مع بيان السبب في المسائل التالية:**

- أراد سعيد الزواج من أخت من أرضعه.

**الحكم: غير جائز**

**السبب: لأنّها خالتة من الرّضاعة.**

- طلب زكريا من ولد المرأة التي يرغب في الزواج منها أن ينظر إليها قبل الخطبة.

**الحكم: جائز**

**السبب: حتى يتّأكد من ارتياح نفسه إليها أو نفوره منها.**

3

**ب. اذكر مراتب الناس في صلة الأرحام والأقارب.**

1. واصل.
2. مكافئ.
3. قاطع.

3

**ج. استنتاج الحق المناسب الذي تدل عليه النصوص التالية:**

- حق الزوجة من قوله تعالى: ﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾ .

**حسن المعاشرة.**

- حق الوالدين من قوله تعالى: ﴿ وقل رب ارحمهما ﴾ .

**الدعاء لهما.**

- حق الأبناء من قول الرسول ﷺ: " اعدلوا بين أبنائكم في النحل ".

**العدل والتسوية بين الأبناء.**

6 / 6

**الجواب الخامس:**

ضع دائرة حول رمز الإجابة الصحيحة فيما يأتي:

1. إذا كان الرجل قادرًا على أعباء الزواج وتكليفه، واثقًا من إقامة العدل، ويخشى على نفسه الوقوع في الحرام إن لم يتزوج. فإن حكم الزواج في حقه يكون:

ب . مندوب.

أ . واجب.

د . محرم.

ج . مكرر.

2. المقصود بالريأب في قوله تعالى: ﴿ وربائكم الذي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ﴾.

ب . بنت الزوجة.

أ . زوجة الابن.

د . زوجة الأب.

ج . أم الزوجة.

3. شرع المهر في الإسلام:

ب . بدلاً عن إنجاب الأولاد.

أ . ثمناً للمرأة.

د . عوضاً عن رعاية الأسرة.

ج . إبانة لشرف عقد الزواج وهدية لازمة.

4. المطلقة طلاقاً بائناً إن لم تكن حاملاً لها السكنى دون النفقة عند الإمام:

ب . مالك.

أ . أبو حنيفة.

د . ب + ج " صحيحان.

ج . الشافعي.

5. الطلاق الذي لا يحل للرجل أن يعيد زوجته بعد إيقاعه حتى تنكح زوجاً غيره هو الطلاق:

ب . البائن بينونة صغرى.

أ . الرجعي.

د . " أ + ب " صحيحان.

ج . البائن بينونة كبرى.

6. الرأي الراجح في الرضاع الذي يثبت به التحرير هو:

ب . ثلات رضعات مشبعات.

أ . كثيره وقليله سواء.

د . خمس رضعات مشبعات.

ج . عشر رضعات مشبعات.

**انتهى نموذج الإجابة**

